7121 - حكم قراءة الحائض للقرآن إذا خشيت النسيان - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اختنا تتساءل سماحة الشيخ عن الحائض وحاجتها الى قراءة القرآن ولا سيما اذا خشية النسيان ثم انها تتساءل ايضا عن الكتب التي تشتمل على بحوث ومن بينها ايات من القرآن الكريم وترجو التوجيه - 00:00:00

حول هذا. اختلف العلماء رحمهم الله في جواز قراءة الحائض والنفساء للقرآن الله لقلب والصواب انه لا حرج في ذلك. الحمد لله. والصواب انه يجوز للحائض ان تقرأ القرآن عن ظهر قلب - 00:00:21

وان تقرأه النفساء ايضا ولا سيما اذا خشيت نسيانه فان امرها يكون اخذ. مم. والصواب انه يجوز مطلقا. ولو لم تخشى النسيان. طيب لكن لا تمسوا المصحف انما تقرأ على ظهر قلب - 00:00:38

واذا دعت الحاجة الى مسجد المصحف من وراء حائل لبس قفازين او غيرهما مما يكون حالا بينها وبين المصحف للحاجة. نعم. كمراجعة اية اشكلت عليها او ما اشبه ذلك فلا بأس بذلك. وهكذا الكتب التي - 00:00:52

من القرآن لا بأس بقراءتها مثل كتب التفسير تراجع معاني القرآن كل هذا لا بأس به انما الممنوع مس المصحف فقط من دون حائل اما كون ان تقرأ كتب فيها ايات تقرأ كتب التفسير فهذا لا حرج فيه. الحمد لله. وانها تقرأ الايات ايضا عن ظهر قلب مطلقا. هم. حتى وان كانت - 00:01:07

معذورة ولو كانت معذورة. بارك الله عليها لها ان تقرأ وتدرس كتاب ربها عن ظهر قلب تدرس كتب مفيدة في التفسير غيرها من كتب الحديث الشريف لكن لا تمس المصحف - 00:01:28

الا من وراء حال عند الحاجة اليه. جزاك الله خير. اما الجوف فلا. نعم. اما الجنب. نعم. فليس لهما مصحف ولا قراءة القرآن حتى يغتسل لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يقرأ القرآن حتى يغتسل عليه الصلاة والسلام. اللهم صلي وسلم ويقول في حق الجنب ولا اية - 00:01:42

لا يقرأ ولا اية لان الجنب مدته يسيرة متى فرغ من حاجته استطاع ان يغتسل ويقرأ بفلام الحائض فان مدة تطول وليس له بيدها انما يحصل لها الطهر بعد انقطاع الدم وجه الطهارة. فالحاصل ان الحائض ليستا مثل الجنب. نعم. مدتهما تطول - 00:01:58

وليس الامر بايديهما اما الجنب فالامر بيده متى فرغ استطاع ان يغتسل ويقرأ نعم - 00:02:18